

مجلة أنثروبولوجية (الأوبان) المجلد 16 العدد 02 بتاريخ 2020/06/15

ISSN/2353-0197

EISSN/2676-2102

حضور الأنثروبولوجيا الدينية في كتابات إبراهيم القادري بوتشيش: حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي نموذجاً

Anthropological presence in the writings of Ibrahim Qadiri Boutchiche

د. عبد الكريم حساين¹

Hassain abdelkrim

جامعة الجيلالي ليابس-سيدي بلعباس-

hassainabdelkrim@gmail.com

تاريخ القبول: 2020/05/09

تاريخ الارسال: 2020/04/09

ملخص:

تتميز كتابات الأستاذ إبراهيم القادري بوتشيش بالطرح المنهجي المتمسك بالتجديد وتتبع الزوايا المعتمدة في التاريخ الوسيط للغرب الإسلامي ومحاولة تفكيك المادة العلمية وإعادة تركيبها في قالب تحليلي يروم استكشاف مختلف التغيرات والتموجات الذهنية التي يجبل بها تاريخ الغرب الإسلامي، خصوصاً في شقه الاجتماعي والاقتصادي، وهما الجانبين اللذان يحظيان باهتمام كبير منه، وهو ما يتضح في مؤلفاته ومن بينها كتاب حلقات مفقودة من تاريخ الغرب الإسلامي الذي تطرق فيه لمجموعة من المواضيع الجديدة ذات البعد الأنثروبولوجي.

كلمات مفتاحية: إبراهيم القادري بوتشيش، الأنثروبولوجيا، الاقتصاد، الغرب الإسلامي، مجتمع الغرب الإسلامي.

Abstract:

The writings of Professor Ibrahim Al-Qadri Boutchiche are distinguished by the systematic approach characterized by renewal and follow the dark corners of the medieval history of the Islamic West and the attempt to dismantle the scientific material and re-install it in an analytical template aimed at exploring the various changes and mental ripples that the history of the Islamic West is enduring, especially in the social and economic apartment, which are the two sides that enjoy With great interest from him, which is

¹ المؤلف المرسل: hassainabdelkrim@gmail.com

evident in his books, among which is a book of missing episodes in the history of the Islamic West, in which he touched upon a set of new topics with an anthropological dimension.

Keywords: Ibrahim Al-QadriBoutchiche, anthropologist, economy, the society, history.

مقدمة:

يعتبر إبراهيم القادري بوتشيش واحد من الأساتذة الباحثين في مجال البحث التاريخي الذي استطاع أن يوظف المقاربة الأنثروبولوجية في مجال تخصصه، حيث تمكن بجده واجتهاده وتكوينه المتميز من تسليط الضوء على مناطق معتمة من تاريخ الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط مستعينا بخلفية منهجية وبنظريات أنثروبولوجية-أوروبية فيما اصطلح عليه بالتاريخ الجديد، وهو تاريخ من الأسفل يركز على دراسة تاريخ الناس ومعتقداتهم وسلوكياتهم وحياتهم اليومية.

والأستاذ إبراهيم القادري بوتشيش إذ يخط طريقه في هذا المجال استطاع المساهمة في بناء حقل بحثي جديد يتعلق بتاريخ الذهنيات وهو حقل ظل مغيبا في الإنتاج التاريخي العربي وتنهض مؤلفاته ومقالاته ومشاركاته العلمية ومحاضراته لطلابه في الجامعات المغربية والعربية دليلا على هذه المساهمة الواضحة، والسؤال المطروح هو إلى أي مدى تمكن الأستاذ من توظيف الحقل الأنثروبولوجي في كتاباته التاريخية خصوصا كتاب حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي؟

في الدراسة الأولى حول نمط اقتصاد المغازي قام الدكتور القادري بوتشيش بتشريح خلفياته الأنثروبولوجية فقد بين أن ثنائية النظام القبلي المتنقل والبيئة البدوية القاحلة كان لهما أثر مباشر في ظهور هذا النمط من الإنتاج، فالقبائل البدوية تعيش على الترحال بحثا عن الماء والكأ، وبحثها هذا يدخلها في نزاعات وصراعات مع أصحاب الأراضي الخصبة ونقاط توفر المياه، فيكون محصلة ذلك تحصيل رزقهم بالقوة أي عن طريق الاعتداء والغزو.

ولهذا وصفهم ابن خلدون أن أرزاقهم في ظلال رماحهم، ويظل هذا النمط متواصلا في مرحلة الدولة مع تغيرات طفيفة تطرأ عليه، ففي حالة الدولة المرابطية نموذج هذه الدراسة فإنه بعد تبنيتها للدعوة الدينية فإن نمطها الانتاجي قد اكتسى صبغة جهادية وأصبح منظما ومسخرًا للجهاد ونشر الدعوة الدينية وحماية

الأندلس من الخطر الاسباني، ومع ذلك لم تخلو المصادر من تسجيل بعض الحالات التي تواصل فيها الغزو العشوائي بقيادة عبد الله بن ياسين (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص 11-12). كما ذكر عوامل أخرى كالعامل الجهادي الذي كان له دور كبير في تعبئة القبائل وتسخيرها في نمط غزو بغطاء ديني وفر لها الكثير من الغنائم في صراعها مع الامارات الزناتية والممالك الاسبانية، فضلا عن الطبيعة العسكرية للدولة المرابطية التي ساهمت في ظهور هذا النمط، فجل الوظائف تولاهها عسكريون من قبيلتي لمتونة وجدالة على الخصوص كالوزارة وقيادة الأقاليم (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص 14-17) خلاصة القول إن اقتصاد المغازي هو نمط يدور في حلقة مفرغة ويعتمد على العمل العسكري، وما تجنيه السلطة كان عبارة عن ثروات جاهزة لم توظف في مشاريع استثمارية وإنما وزعت على الحاشية، لتجد نفسها في الأخير تعاني من عجز مالي بعد تراجع دور الجيش في تحقيق الانتصارات العسكرية، فتلجأ لابتزاز الرعية ملأ الخزينة.

1- توظيف النوازل الفقهية في دراساته التاريخية:

إلى أمد غير بعيد، ظلت كتب النوازل الفقهية أو الأحكام السلطانية مهملة ومنسية من قبل الباحثين والمؤرخين الدارسين لتاريخ الغرب الإسلامي، حيث كانوا يعتبرونها مصادر جافة لا طائل يرحى من ورائها، بعيدة كل البعد عن التاريخ، بل كانوا يظنون أنها تعكس بنية اجتماعية بطيئة التطور، غير أنه مع تطور حقول المعرفة التاريخية في العقود الأخيرة، تفتن الباحثون إلى أهميتها إغناء المادة التاريخية، بل واعتبارها من المصادر الهامة التي ترقى إلى الوثيقة التاريخية. (عبد العزيز فيلاي، 2002، ص 6) إن الكثير من هذه المصنفات وغيرها، تحمل معلومات في غاية الأهمية من الحياة اليومية لمجتمع المغرب الأوسط في العصر الوسيط، فهي تنقل صورا عن العلاقات الأسرية من زواج وطلاق وميراث، ومختلف العلاقات الاجتماعية، وذلك النشاط الزراعي والحرفي والتجاري، وغير ذلك من مناحي الحياة في المجتمع المغرب الأوسط.

لقد أصبح استنطاق كتب النوازل والأحكام أمرا تفرضه ضرورة تحديد آليات البحث في التاريخ المغرب الأوسط نحو صياغة موضوعية وعميقة، ليس لغناها بالمعطيات النظرية فحسب، بل بما توفره من معلومات

تتعلق بتفاعل مختلف مكونات وفعالياته حيث تشكل إنعكاسا صادقا لوقائع الناس الجارية ومشكلاتهم الناشئة وأفضيتهم الطارئة (محمد منصور، محمد المغراوي، 1995، ص73).

وكذا يعتبر هذا النوع من المصنفات مصدرا أساسيا لإعادة صياغة البناء التاريخي للمغرب الأوسط، نظرا للزخم الهائل الذي صنف حول هذا التراث، وعلى الرغم من هذا يبقى الإشكال المنهجي قائما حول طرق استغلال وتوظيف هذا الصنف من التأليف في حقل الدراسات التاريخية للفترة الوسيطية، وهي فعلا صعوبة كبيرة يواجهها المؤرخ المحدث، نظرا لصعوبة إدراك المفاهيم والمصطلحات والمفاهيم الفقهيّة المرتبطة بأصول الفقه.

وتكتسي هذه المصنفات قيمة هامة النوازل كمصدر دفين يثري الدراسات التاريخية، الخاصة بتاريخ الغرب الإسلامي خلال الحقبة الوسيطية، وكيف أن دراسة تلك النوازل تكشف لنا حجب كثيرة ما نجعله عن هذه الرقعة.

في دراسته الثانية حول ظاهرة الدين والسلف خلال العصر الوسيط نجد أنه اعتمد فيها بشكل كبير على النوازل الفقهية، فقد ذكر أن هذا الموضوع يعتبر من المواضيع الهامة في تاريخ الغرب الإسلامي، والذي يمتزج فيه الجانب الديني بالاقتصادي والتي لم تفرد لها المصادر معلومات كثيرة وحتى الدراسات المعاصرة أحجمت عنها بسبب فقر النصوص، غير أن مللما ما توفر منها وإعادة تركيبه يساهم في إزالة ستار الغموض عن بعض ملامح هذا الموضوع.

ومن خلال الاطلاع على المصادر الفقهية نجد تداول مجموعة من المصطلحات كالدين والسلف والسلم والقراض، هذا الأخير الذي لا يعبر عن إعارة مبلغ من المال واسترجاعه بعد مدة معينة، بل هو منح مال أو سلعة لشخص والاتفاق معه على نسبة معينة من الأرباح، وقد حدد لها الفقهاء مجموعة من الشروط المتمثلة في إعفاء المقرض له من تعويض صاحب القرض في حالة الخسارة، وتحمل القارض لنفقة السفر والطعام، وعدم جواز التصرف في المال من طرف المقرض، وثمة عدة إشارات تبين رواج التعامل به، فقد دفع تاجر سلعا لصاحب مركب على أن يكون الربح بينهما مناصفة، كما دفع رجل إلى تاجر مركبا ومائة دينار

من خلال ما توفر للمؤلف من مادة وجد أن المجتمع المغربي تعامل بظاهرة الدين بسبب الفقر وتراجع المستوى المعيشي، فقد استلقت امرأة مبلغ مالي من ولدها ولها أولاد صغار تعولهم (الونشريسي، ج10، 1981، ص344) كما كان الفلاحون يستلفون البذور لزراع أراضيهم، ويبدو أن نشاط الأحماس سار لمعالجة هذا المشكل فقد وردت نازلة عن رجل وضع مائة قدح شعير حبسا ليستلفها من لا يملك بذورا لأرضه على أن يرجعها بعد الحصاد.

فضلا عن المجاعات التي اضطرت نفس الفئة لاستلاف الأطعمة لسد رمقهم إلى حين الحصاد، فقد كان الزرع والفول مما يستلف في زمن المجاعات، كما كشفت بعض النوازل أن ترميم المنازل كان إحدى دوافع اللجوء إليه، على أن المجتمع لم يكن على رأي واحد في الإقبال عليه، فهناك من فضل الجوع والفقر على اللجوء إلى الدين بسبب المهانة والذل الذي ينتج عنه وهو ما يبين عن شيوع نظرة دونية للدين من طرف بعض الفئات الاجتماعية.

وفي عنصر طرق التعامل بالدين ذكر أن صاحب الدين حرص على حماية نفسه عن طريق توثيق الدين وتاريخ استرجاعه، كما طرحت مسألة تقادم الدين والتي تبين أن مدة تسديده كانت طويلة فقد سئل أحد الفقهاء عن رجل له دين على رجل برسم يعود لأربعين سنة،.

كما وثقت عقود القراض لنفس الدافع، ورغم ذلك فقد برزت مشاكل كشفت عن حالات غاب فيها التوثيق ما جعل الفقهاء يرفضون تصديق دعاوى الدين إلا بعقد يدعم دعوتهم وإلا اعتبرت باطلة، كما انتشر نظام البيع بالتقسيط والذي سمته المصادر المنجم (السقطي، 1931، ص61) ويقصد به الدين الذي يسدد بأقساط، فقد ذكر الونشريسي أن رجلا اشترى منزلا بأقساط سددها في غضون ثلاث سنوات، كما اشترى رجل قطيع غنم على أن يسدد ثمنها وفق أقساط بالاتفاق مع البائع.

ويبدو أن مدة التسديد كانت تطول أحيانا لدرجة أن المشتري كان يضمن للبائع في حالة وفاته أن يلتزم ورثته بأداء الأقساط، وهو أسلوب عرف رواجاً كبيراً وساهم في تسهيل وتداول المعاملات التجارية، أما الدين بالصلك فقد كان محدود الانتشار حيث ذكر ابن حوقل أنه شاهد بسجل ماسة صكا بدين قيمته 42 ألف دينار ويرجح انتشاره في المناطق التي عرفت حركة تجارية واسعة، بالرغم من المخاطر التي تحف به خصوصا مسألة الضمان ومكان صرفه وإجراءات سحبه، وانتشر أيضا الدين بالربا ورغم قلة انتشاره إلا أن

الصيافة خاصة اليهود منهم تعاملوا به ومنحوا ديون بنسب فائدة تبلغ 100% في أجل تسديد يتراوح بين 10-15 سنة (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، ص39).

وكان هؤلاء يتحايلون في كثير من الأحيان بعدم استرجاعهم لديونهم وكانت لهم مهارات في تزوير الوثائق التي تدعم ادعاءاتهم، إلا أن الفقهاء كانوا كثيرا ما يقفون في صف المسلمين، ورصدت لنا النوازل انتشار الدين العائلي فقد سئل اللخمي عن رجل استلف من زوجته 100 دينار.

وكانت في بعض الأحيان سببا للخلاف بين الزوجين حسبما يظهر في نازلة سئل فيها ابن مرزوق عن انكار زوج لزوجته أنه استلف عليها عشرين دينارا ذهبيا إلا أنها اظهرت رسما يثبت صدق دعواها، وحتى المهر المؤخر اعتبر دينا حسب القضايا التي أثبتت حول مطالبة الزوجات أزواجهن بضرورة استكمال المهر، والجدير بالذكر أن قضاء الدين وجد نصيبا له في اهتمامات الأولياء والمتصوفة الذين سخروا كراماتهم لسداد ديون الغارمين.

وبرزت عدة مشاكل حالت بين الدائن واسترجاع دينه من بينها العجز عن أداء الدين وانقسم إلى قسمين، عجز جزئي مثلما يتضح في مسألة رجل من سبتة أدى نصف ما عليه من دين وعجز عن استيفاء الباقي، وهناك العجز الكلي الذي شكل قضية وقف الفقهاء لمحاولة إيجاد سبل لحلها، فقد كانت عقوبة العاجز السجن وإذا وجدت له أملاك فإنها تصادر وتباع لتسديد الدين.

ومن بين المشاكل التي طفت على السطح أيضا نذكر إنكار المدين أنه استلف، فقد ذكر الونشريسي أن مدينا أنكر على الدائن أن يكون اقترض منه مالا، وفي هذه الحالة خاصة في ظل أي وثيقة تدعم دعواه فإن الفقهاء لم يجدوا حلا سوى إخضاع صاحب الدين بأن يخلف على صدق دعواه، إضافة إلى تماطل المدين وتحاييله بخلل عقلي فقد اشترى رجل ضيعة على أن يسدد ثمنها لأجل معلوم لكنه تظاهر أنه مصاب بخلل عقلي، وفي بعض الحالات فإن المدين يهرب إلى مكان آخر ويغير سكنه فرارا من العدالة، كما اعتبرت وفاة المدين من أبرز المشاكل التي واجهت الدائن وإذا كان البعض يخفف عنه بترك وصية تفيد قيمة الدين وسدادها من تركته، فإن البعض الآخر لم يترك وصية ولا تركة تسدد دينه.

وقد اقترح الفقهاء مجموعة من التسهيلات التي من شأنها سداد الدين، كمصادرة أملاك المدين وأيضا اقتطاع الدين من تركة المدين المتوفى، وأيضا سداد الدين بغير العملة التي استلف بها، والمعاوضة بأن يدفع شيء

آخر تعويضا عن المال، واسترداد الدين ذهابا عوض الدنانير، ومن بين التسهيلات نذكر تقديم سلعة معينة كرهان مقابل تأجيل دفع الدين، وخلاصة القول أن قضية الدين لم تتخذ طابعا مؤسساتيا فقد ارتبطت بالأفراد، ولم تتدخل الدولة لتنظيم الأمر واقتصر تدخلها في الجانب القضائي للفصل بين الخصوم. (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص 54-55).

2- تشريح عوامل صحوة المذهب المالكي بالغرب الإسلامي:

في دراسته حول صحوة المذهب المالكي توصل المؤلف أنه بالرغم من المنحى التصاعدي في انتشار المذهب المالكي بالغرب الإسلامي ابتداء من القرن الثاني للهجرة إلا أن القرن الخامس عرف انتشارا واسعا بفضل ما شهدته العالم الإسلامي خلال هذه الفترة من تحولات عميقة في مختلف المجالات، ففي المشرق برز السلاجقة وهم قبائل بدوية عاشت وفق نظام اقتصاد المغازي، وقد اكتسحوا بغداد وتبنوا سياسة جهادية بغطاء مالكي، وواجهوا الشيعة من خلال تأسيس المدارس النظامية التي خرجت العديد من العلماء، وفي الغرب الإسلامي خلع المعز بن باديس الزيري دعوة العبيديين سنة 440هـ/1048م وتبنى المذهب المالكي (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص 82-83).

وكان لهذه الصحوة انعكاس على الجانب التأليفي فظهر شعراء بالعديد من القصائد التي هجت العبيديين، كما ألف أحد الفقهاء كتابا في ذمهم، وساهمت القيروان في هذه الصحوة باعتبارها قاعدة للمذهب المالكي ومنها انتشر إلى باقي الحواضر عن طريق التجارة، فالملاحظ أن العديد من الحواضر ذات الأهمية التجارية في الحارطة الاقتصادية لبلاد الغرب الإسلامي عرفت تواجد لفقهاء مالكية بها وهو ما ينم عن وجود نشاط مالكي بها تعليما وتأليفا ومعاملة بدليل حديث البكري في القرن الخامس للهجرة عن تبوأ تلمسان مكانة في هذه الصحوة فقد كانت في عهده لا تزال دارا للعلماء والمحدثين وحملة الرأي على مذهب الامام مالك (البكري، 1911، ص 77).

كما اعتبرت الرحلات العلمية رافدا هاما من روافد الصحوة المالكية بالغرب الإسلامي، من بينهم نخص بالذكر كل من أبو علي الصديقي، أبو بكر الطرطوشي، أبو بكر بن العربي الذين تتلمذوا في المدارس النظامية، ولا يمكن إهمال التراكم الذي عرفه انتشار المذهب منذ القرن الثاني للهجرة من دور في ترسيخه، فالأداسة لم يجمعوه وقد عرف عهدهم هجرة عدة علماء مالكية إليهم من القيروان والأندلس، ويفسر ذلك بسياسة

التسامح التي انتهجوها، فضلا عن تقديرهم لموقف الإمام مالك المشرف من ثورة محمد النفس الزكية، بل حتى إمارة نكور والإمارات الزناتية كانت لهم مساهمات في الحفاظ ونشر المذهب المالكي بالرغم من أن زناتة ناصرته العبيديين لكن سرعان ما يمتت وجهها شطر الخلافة الأموية السنية، دون إهمال جهود الفقهاء المالكية أمثال دراس بن إسماعيل الذي أدخل المدونة إلى فاس، وأبي عمران الفاسي، ووجاج بن زلوا للمطي الذي شيد مدرسة دار المرابطين التي تخرج منها عبد الله بن ياسين وخلفه سليمان بن حدو.

إضافة إلى العامل البيئي الذي سلط عليه الضوء ابن خلدون، فساكنة الغرب الإسلامي يتميزون بالبساطة في التعامل، فهم عمليون وأبعد عن التفلسف والتعقيد، والمذهب المالكي ملائم لهذه الذهنية، فهو يعتمد على النص والنقل والأثر والعرف والعادة، وبعيد كل البعد عن الابتداع.

ويمكن إضافة عامل إعجاب الطلبة المغاربة بشخصية الإمام مالك الذي بادهم نفس الشعور وكان يكن لهم حبا وتقديرا ودائم المتابعة لأحوالهم وأخبارهم، فقد كان يلقب بهلول بن راشد ب"عابد البلد" وعرف عبد الله بن غانم أنه "صاحب مالك بن أنس" بل بلغت محبته له أن عرض عليه تزويج بنته له، كما لقب عبد الله بن فروخ بفقير المغرب.

فضلا عن دور الدولة المرابطية التي تبنته وفرضت العمل به في مجالات الحياة، كما أسندت الكثير من المناصب إلى الفقهاء المالكية حتى لقبته بدولة الفقهاء، وبالموازاة حاصرت المذاهب الأخرى وحجرت على الفلسفة وعلم الكلام إضافة إلى نشره في بلاد السودان، ولعب التأليف حول المذهب دورا كبيرا في الترويج له، فضلا عن تدريسه في المساجد وحلقات العلم، ومن أبرز المؤلفات نذكر ترتيب المدارك للقاضي عياض، العواصم من القواصم لأبو بكر بن العربي، البيان والتحصيل لابن رشد الجد، وهي مصنفات حملت طابع تحصيلي يهدف إلى تحصيل المذهب، كما برزت مؤلفات ذات طابع هجومي وتعليمي ودعائي (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص 90-102).

3- الفقه وتنظيم المجال العمراني:

وفي دراسة ضمن نفس التوجه خصصها حول ثقافة المنع والهدم في معمار مدينة القيروان بين فيه أن المجال المعماري يحظى بأهمية معتبرة فهو صورة صادقة عن مدى رقي وتحضر الدول، ونجد أن الكثير منه قد تعرض لعوادي الدهر من ظروف طبيعية وبشرية، والمطلع على كتب النوازل يلحظ جيدا حضور الفقه في تنظيم

المجال العمراني، فقد كان موجها له ضمن آليتين ألا وهما المنع والهدم أي تجاوز يضر بالمصلحة العامة، كما تتجلى أيضا في نزوات بعض الأمراء والسلاطين الذين سعى بعضهم إلى طمس عمدي لآثار أمير سابق وتشبيد مكانه معمار يرتبط به، ومن بين الفتاوى في هذا الصدد نذكر فتوى أبو الحسن القابسي بمنع المنصاري واليهود برفع معابدهم وتغيير مواد بناءها، وهو منع غير صادر عن تعصب ديني وإنما بهدف الحفاظ على تناسق المباني في القيروان.

إضافة إلى فتوى أخرى نصت على منع الدباغين من فتح ورشاتهم داخل سور المدينة بسبب ما تحدثه من ضرر على الساكنة، فيتعين عليهم كما تقول الفتوى نقلها خارج السور، كما لعب العامل الأخلاقي دورا في تكريس قرارات المنع، من ذلك أمر الفقهاء بإغلاق دور البغاء لامرأة تدعى تركو، وثمة نازلة أخرى وردت على المازري تتعلق بضرورة إعادة بناء سور القيروان المتهالك وتغيير مادة بناءه.

أما ثقافة الهدم فتجلت على مستوى السلطة ممثلة في رغبات وأهواء الأمراء والسلاطين والقادة في نحو أي أثر عمراني لسابقيهم في الحكم، وهو قبل أن يترجم إلى أمر بالهدم يعتبر شعور وسلوك نفسي ينم عن شخصية استبدادية أرادت حصر الأنظار نحوها، كما تنم عن دوافع انتقامية قد لا تكتفي بالنيل من الغريم بل تطال مخلقاته العمرانية، وهناك العديد من القرائن التي تدعم ذلك، فعقبة بن نافع لم يكن أول من فكر في بناء قيروان يكون قاعدة ومستقرا للجيش، بل سبقه في ذلك معاوية بن حديج الكندي، إلا أن ما شيده هذا الأخير طالته يد الطمس بسبب تخريبها من طرف عقبة بن نافع الذي شيده مدينة أخرى سماها القيروان، ليحدث معه نفس ما فعله في قيروان معاوية، فقد طمسها أبو المهاجر دينار وبنى مدينة أخرى سميت تكروان التي تعرضت أيضا للتخريب في ولاية عقبة الثانية، وهي أنانية وصراع شخصي يسعى دوما لإنكار جهود من سبقه.

ونفس السلوك نجده لدى أمراء وقادة آخرين، فقد قام حسان بن النعمان بهدم مسجد القيروان الذي شيده عقبة وبنى مسجدا آخر مكانه، ليأتي يزيد بن حاتم ويقوم بهدمه أيضا، كما تعرض للهدم في عهد زيادة الله بن الأغلب، بل حتى المحراب لولا نصح مستشاريه بالعدول عن ذلك لما يمثلته من قدسية في ذهنية العامة ورغم ذلك عزم على هدمه لولا نصيحة أحدهم الذي اقترح عليه أن يجعل المحراب بين حائطين، إلا أن هذا

مجلة أنثروبولوجية (الأوبان) المجلد 16 (العدد 02 بتاريخ 2020/06/15)

ISSN/2353-0197

EISSN/2676-2102

التنافس كان إيجابيا على مدينة القيروان فقد كان كل من يهدم إلا ويبنى بأحسن مما كان (إبراهيم القادري بوتشيش، 2006، صص126-136).

خاتمة:

صفوة القول أن كتابات البروفيسور إبراهيم القادري بوتشيش لا تتميز بالطابع التاريخي فقط، بل نجد فيها أيضا الجانب الأنثروبولوجي خصوصا أن جل أبحاثه تدور حول التاريخ الاقتصادي والاجتماعي وتاريخ الذهنيات، حيث رأينا أنه مزج المادة التاريخية بتحليلات مستمدة من عدة نظريات أنثروبولوجية قدم من خلالها قراءات جديدة في مواضيع معتمدة من تاريخ الغرب الإسلامي.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- إبراهيم القادري بوتشيش، حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي، دار الطليعة، بيروت، 2006.
- 2- ابن أبي دينار، المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، تونس، 1286هـ.
- 3- ابن الأبار، إعتاب الكتاب، دمشق، 1961.
- 4- ابن القطان، نظم الجمان، تحقيق محمود علي مكي، المطبعة المهديّة، تطوان، د.س.
- 5- ابن عداري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج4، تحقيق كولان وليفني بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، 1980.
- 6- البكري، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، نشره دوسلان، الجزائر، 1911.

مجلة أنثروبولوجية (الأوبان) المجلد 16 العدد 02 بتاريخ 2020/06/15

ISSN/2353-0197

EISSN/2676-2102

- 7-الحسن الوزان، وصف إفريقيا، ج1، الرباط، 1980.
- 8-السقطي، آداب الحسبة، نشر ليفي بروفنسال، باريس، 1931.
- 9-عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني ج1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر 2002
- 10-عصمت عبد اللطيف دندش، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988.
- 11-محمد منصور ومحمد المغراوي، التاريخ وأدب النوازل، دراسات تاريخية مهداة للفقيد محمد زنيبر، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1995
- 12-الونشريسي، المعيار المغربي، تخريج مجموعة من الفقهاء، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1981، ج10.